



Date التاريخ 15.03.2018 م.

Ref الإشاري: 343...2018

Handwritten signature and date: 15/03/2018

السيد المحترم:

مقرر مجلس النواب

تحية طيبة وبعد،،،

بهذا نحيل إليكم قرار مجلس النواب رقم (بلا) لسنة 2018 م
مهوراً بتوقيعه فخامة رئيس مجلس النواب بشأن تشكيل لجنة وتحديد
مهامها

هذا للفضل بالاستلام واتخاذ إجراءاتكم بالخصوص إعمالاً لما تم
التوجيه به في هذا الشأن.

تقبلوا فائق التقدير والاحترام
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

Handwritten signature of Ghusun Jumaa Al-Fituri

غوص جمعة الفيتوري
مدير شؤون الرئاسة



رقم الوثيقة	357
التاريخ	2018.03.15
التوقيع	حاتم

صورة إلى :
☐ النائب الأول لرئيس مجلس النواب
☐ النائب الثاني لرئيس مجلس النواب
☐ مـلـفـفـ الـدـورـي الـعـام
☐ مـدـيـر مـكـتـب مـنـشـور

قرار

مجلس النواب

رقم (8) لسنة 2018م

في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس/2011م وتعديلاته .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الانتقالية .
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 2014م في شأن اعتماد النظام الداخلي لمجلس النواب.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (10) لسنة 2017م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (12) لسنة 2017م بتعديل قرار مجلس النواب رقم (10) لسنة 2017م بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها.
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي الأول المنعقد يوم الإثنين الموافق 2018/02/05م.

صدر القرار الاتي

المادة الأولى

تشكل لجنة مؤقتة من أعضاء مجلس النواب على النحو الاتي :

رئيس لجنة التخطيط والمالية والموازنة العامة
 عضو لجنة التخطيط والمالية والموازنة العامة
 رئيس اللجنة التشريعية والدستورية
 نائب رئيس اللجنة التشريعية والدستورية
 نائب رئيس لجنة شؤون التعليم
 عضو لجنة شؤون التعليم

1- السيد / عمر علي تنتوش
 2- السيد / المهدي مسعود الأعرور
 3- السيد / رمضان محمد شمش
 4- السيد / محمد علي أمـدور
 5- السيد / خليفة صالح الدغاري
 6- السيدة / سلطنة مسعود ابو بكر

المادة الثانية

تتولى اللجنة المشار إليها في المادة السابقة الاطلاع على ما جاء في تقرير اللجنة المشكلة بموجب أحكام قرار مجلس النواب رقم (10) لسنة 2017م المعدل بالقرار رقم (12) لسنة 2017م واعداد مشروع قانون لزيادة مرتبات العاملين بقطاع التعليم مع الاخذ بالاعتبار كافة ملاحظات لجان مجلس النواب ونقابة المعلمين ووضعها موضع التنفيذ على أن تشمل الزيادة كافة شرائح قطاع التعليم.



المادة الثالثة

تنتهي اعمال اللجنة المشكلة بموجب احكام المادة الاولى من هذا القرار بإيداعها مجلس النواب مشروع قانون زيادة المرتبات في اسرع وقت ممكن.

المادة الرابعة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية .



مجلس النواب

